وسائل الشيعة

[456] (22984) 2 - وباسناده عن حماد بن عمرو وأنس بن محمد (1)، عن جعفر ابن محمد، عن أبيه، عن آبائه في - وصية النبي صلى ا عليه وآله لعلي عليه السلام - قال: يا علي لا تماكس في أربعة اشياء: في شرار الاضحية، والكفن، والنسمة، والكراء إلى مكة. ورواه أيضا مرسلا (2). وفي (الخمال) باسناده الآتي (3) عن حماد بن عمرو مثله (4). (22985) 3 - وعن أبيه ومحمد بن الحسن، عن محمد بن يحيى، وأحمد بن إدريس، عن محمد بن أحمد بن يحيى، واعمد بن إدريس، عن محمد بن أحمد بن يحيى، والكفن، وثمن النسمة، والكراء إلى مكة. 47 - باب استحباب الاستتار بالمعيشة وكتمها والكفن، وثمن النسمة، والكراء إلى مكة. 47 - باب استحباب الاستتار بالمعيشة وكتمها أبي جعفر الاحول قال: قال لي أبو عبد ا عليه السلام: أي شئ معاشك ؟ قال: قلت: غلامان لي أبي جعفر الاحول قال: قال لي أبو عبد ا عليه السلام: أي شئ معاشك ؟ قال: قلت: غلامان لي 1 من الباب 36 من أبواب التكفين. (1) في الممدر زيادة: عن أبيه جميعا. (2) الفقيه 3: 122 / 531. (3) يأتي في الفائدة الاولى من الخاتمة / برقم (97) وبرمز (خ). (4) الخمال: 124 / 531. 3 - الخمال: 3 - الفقية 2 من الباب 36 من أبواب التكفين. 1 - 14 الكوب 5 - 14 - 14 الكفين. 5 - الغياب 14 كيه حديث واحد 1 - الكافي 5: 305 / 4. (*)